

مرسوم اتحادي رقم 51 مرسوم التصديق



:

صادر بتاريخ 11/4/2021م.

الموافق فيه 28/شعبان/1442هـ.

بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية الكامبيرون في شأن الخدمات الجوية بين إقليميهما وفيما ورائهما

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 1996 في شأن الهيئة العامة للطيران المدني، وتعديلاته،

- وبناءً على موافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

:

المادة الأولى

صُودق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية الكامبيرون في شأن الخدمات الجوية بين إقليميهما وفيما ورائهما، والتي تم التوقيع عليها في مدينة دبي بتاريخ 10 مارس 2020، والمرفق نصوصها.

المادة 2

على رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني تنفيذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:

بتاريخ: 11/أبريل/2021م

الموافق: 28/شعبان/1442هـ.

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

نشر هذا المرسوم الاتحادي في عدد الجريدة الرسمية رقم 700. ص 505.